او غير ذلك هذه المكاتبة الحكمية الى كل من يصل اليه من قضاة المسلمين وحكامهم
ادام الله تاييدهم وتسديدهم واجزل من احسانه مزيدهم بما ثبت في مجلس الحكم
العزيز عند القاضي فلان الدين الحاكم بالمكان الفلاني اعز الله احكامه واسبغ عليه
انعامه وصح لديه في مجلس حكمه وقضايه بمحضر من متكلم شرعي جايز كلامه مسموعة
دعواه في ذلك على الحكم الشرعي بشهادة عدلين هما فلان وفلان جميع ما تضمنه مسطور
الدين او غيره المتصل اوله باخر كتابي هذا الذي مضمونه بسم الله الرحمن الرحيم اقر فلان
ويسل جميع ما فيه من اوله الى اخره بالحروف والتاريخ وباخره رسم شهادة العدلين
المشار اليهما فيه وقد اقام كل منهما شهادته عنده بذلك وقال انه بالمقر المذكور عارف
وقبل ذلك من كل منهما القبول الشرعي السايغ فيه واعلم لهما علامة رسم شهادتهما ما جرت
العادة به من علامة الادا والقبول على الرسم المعهود في مثله ذلك بعد ان ثبت عنده ثبت
الله مجده على الوضع المعتبر الشرعي بشهادة عدلين هما فلان وفلان الواضعان رسم
شهادتهما في مسطور الدين المذكور غيبة المقر المذكور عن المكان الفلاني المذكور الغيبة
الشرعية وبعد ان احلف المقر له بالله العظيم اليمين الشرعية المتوجهة عليه المشروحة
في مسطور الدين او في فصل الحلف المسطر بهامش مسطور الدين او بذيل مسطور الدين
المذكور الشرعي مع ابقا كل ذي حجة معتبرة فيه على حجته وهو في ذلك كله نافذ القضا
والحكم ماضيهما بعد تقدم الدعوى المسموعة وما يترتب عليها شرعا ولما تكامل ذلك
عنده ساله من جاز سواله شرعا المكاتبة عنه بذلك فاجابه الى سواله وتقدم بكتابة
هذا الكتاب الحكمي فكتب عن اذنه الكريم متضمنا لذلك فمن وقف عليه من قضاة المسلمين
وحكامهم ادام الله نعمتهم ورفع درجتهم واعتمد تنفيذه وامضا ما جاز من الاجرا حاز له
ومن الثنا اجمله وكتب ذلك من مجلس الحكم العزيز المشار اليه بالمملكة الفلانية في
اليوم الفلاني ويورخ ويكتب القاضي البسملة والسطر الاول علامته المعتادة بالقلم
الغليظ ثم يكتب عدد الاوصال وعدد السطور ويختم الكتاب وصورة ما يكتب في
عنوانه من فلان بن فلان الحاكم بالديار المصرية او بالمملكة الفلانية ويشهد رجلين
بثبوت ذلك عنده وياخذ خطهما بذلك صورة ما يكتب على ظهر الكتاب الحكمي اذا ورد
على حاكم من حاكم اخر وفك ختمه ورد على القاضي فلان الدين الكتاب الحكمي الصادر
عن مصدره القاضي فلان الدين وشهد بوروده عن مصدره فلان وفلان عنده سيدنا
القاضي فلان الدين وقال كل منهما ان مصدره الحاكم المشار اليه اشهدهما على نفسه بما
صدر به كتابه الحكمي فشهدوا عليه به وان الحاكم المشار اليه قبل شهادتهما بذلك واعلم
ان لكل منهما العلم رسم شهادته علامة الادا والقبول على الرسم المعهود والتشخيص الشرعي
والامر في ذلك محمول على ما يوجبه الشرع الشريف ويقتضيه ويكمل والكتب الحكمية
الان قليلة الاستعمال وبطل العمل بها وصار كل من له حق واثبته عند حاكم من حكام

المسلمين

المسلمين واستحكم فيه وكل من معه مكتوب شرعي ثابت محكوم فيه في مملكة من الممالك منفذ
عند حكام تلك المملكة اذا اراد واتصل ذلك الحكم او ذلك التنفيذ احضر شهودا الى عند
الحاكم في ذلك المكتوب او ذلك التنفيذ الذي نفذ الحاكم واشهدهم عليه واخذ الشهود
معه الى البلد الذي يريد اتصال الحكم فيها فيشهدوا على الحاكم الاول بما فيه فيعلم
لهم تحت رسم شهادتهم فيه ويوصله وهولا يسمون شهود الطريق واستقر حال الناس
على ذلك وصورة ما اذا تحاكم رجلان الى رجل من اهل العلم والمعرفة بالاحكام الشرعية
وشرطه ان يكون فيه اهلية القضا وسالاه الحكم بينهما حضر الى شهوده في يوم
تاريخه فلان وفلان واشهدا عليهما طوعا في صحتهما وسلامتهما انه جرت بينهما منازعات
وخصومات ودعاوى في كذا وكذا وانهما رفعا الى فلان الفلاني ورضيا به وحكماه على
انفسهما وجعلاه ناظرا بينهما وفاصلا لخصومتهما وقاطعا لدعاويهما وحاسما لمنازعتهما
بعد ان سالاه ان يحكم بينهما وان يلزم كل واحد منهما الواجب له وعليه وبعد ان عرفا
من علمه وثقته ومعرفته بالقضا ووجوه الاحكام ما جاز لهما معه تحكيمهما اياه فقبل
فلان منهما ذلك وحكم بينهما بما اوجبه الشرع الشريف وبت القضا بما قطع به الخصومة
بينهما والزم كل منهما بمقتضى ذلك ورضيا بما حكم به بعد ان حكم واشهد عليهما بذلك ويورخ
وصورة كتابة صدر سجل اما بعد حمد الله حمد الشاكرين والصلاة والسلام على
سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى اله وصحبه اجمعين صلاة دايمة باقية الى يوم الدين
فهذا ما اشهد به على نفسه الكريمة سيدنا ومولانا قاضي القضاة فلان الدين من حضر
مجلس حكمه وقضايه وهو نافذ القضا والحكم ماضيهما وذلك في اليوم المبارك ويكتب
القاضي التاريخ بخطه ثم يقول الكاتب من سنة كذا وكذا بجميع ما نسب اليه في هذا السجل
المبارك الذي التمس انشاه منه وصدر باذنه الكريم عنه جامعا لمضامين الكتب الاتي
ذكرها المختصة بسيدنا فلان بن فلان مما جميعه بمدينة كذا او ظاهرها وعملها شاملا
لها فروعا واصولا ناطقا بثبوتها عليه ابتدا او اتصالا لاحقا بما شرح فيه جملة وتفصيلا معينا
تواريخ الكتب وتواريخ ثبوتها مستوعبا مقاصدها باوضح نعوتها مقصودا بذلك حصرها
في هذا السجل بمفرده ليكون حجة واحدة بما تضمنه في اليوم وفي غده وذلك بعد ان
استعرض سيدنا قاضي القضاة فلان الدين المشار اليه جميع الكتب والثبوتات والاتصالات
المنقول مضامينها ادناه واستحضر ما نسب اليه فيه وعاود خاطره الكريم فيما تقدم به
الاشهاد عليه فتذكر ذلك جميعه بحمد الله تعالى تذكار تحقيق وسال الله جل ذكره المعونة ودوام
التوفيق ثم استخار الله تعالى وتقدم امره الكريم بتسطير هذا السجل بسوال جايز المسالة
شرعا معتبرا شروطه المعتبرة على ما يجب تعبيره في مثله ويرعى وان يحرر ما نقل فيه
من المقاصد ويقابل ذلك باصوله تاكيدا لصحته على احسن العوايد فامتثل امره الكريم
وحرر هذا السجل على الرسم المعتاد والتبيين المتكفل بحصول المراد وعدة الكتب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)